

الشرح الثاني لكتاب الحج من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين ٩١

محمد بن صالح العثيمين

طيب ولكن متى زال العذر وجب الالتزام بهذه القاعدة الثانية متى زال العذر وجل الفزع فإذا كان نسياناً وتذكر يجب أن يلتزم فإذا كان مثلاً غطى رأسه ناسية ثم ذكر - 00:00:01

ما زال عليه ان يكشفه وإذا تطيب ناسياً ثم ذكر يجب أن يغسله فإذا قال قائل كيف يصل وقتى؟ إذا غسل تلوث ابتداء قلنا هذا التلوث لازالة الطيب وليس لاستبقاء الطيب - 00:00:32

كما ان الانسان اذا اذا تغوط يمس الغائط بيده ليش لازالته ففرق بين ان يتطيب لازالة الطيب. نعم. ففرق بين ان يعلق الطيب بيده لازالة الطيب وبين ان يتقصد ذلك - 00:00:55

طيب الى القاعدة الثانية ما هي اذا زال العذر وجب الالتزام طيب انسان ما يدري يظن ان الانسان يجوز ان يغطي رأسه اذا اعترضت الشمس فجاءه رجل وقال يا فلان ليش - 00:01:14

لا يجوز هل يجب عليه ان يزيله نعم يجب ان يكشف رأسه وهكذا بقية المحظورات في كل عبادة متى زال العذر وجب الالتزام. طيب نرجع الى كلام المؤلف يقول رحمة الله ويسقط بنسیان فدية لبس - 00:01:38

يعني لو لبس الانسان قميصه او سراويل او عمامه او خف ناسياً سقطت الفدية وهذا مبني على ايه على القول بوجوب الفدية اما اذا لم نقل بوجوب الفدية فلا اشكال فيها اصلاً لا تجب عليه - 00:02:02

طيب اه كذلك الطيب لو نصف تطيب سقطت الفدية كذلك تغطية الرأس له ناس يغطى رأسه سقطت الفدية والثالث رابع دون وطه اذا ثلاثة اللبس والطيب تغطية الرأس ومثله النقاب للمرأة - 00:02:25

ولبس القفازين لأن المعنى واحد دون وطه وصيد وتقليل وحلق هذه اربعة لا تسقط لا بالنسیان ولا بالجهل ولا بالاكراه الا ما سبق ويأتي لو ان الانسان وطى جاهلة - 00:02:58

لا يدري ان الوطأ حرام وكون المحرم لا يدري ان الوضع حرام بعيد. لكن قد يطأ متأولاً مثال انسان بعد ان انصرف من عرفة وبات في مزدلفة ظن ان قول النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم الحج عرفة - 00:03:28

وقوله لعنة بن المدرس وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلاً او نهاراً فقد تم حجه وقد التفت ظن ان الحج انتهى فجامع ليته فجامع زوجته ليلة العيد في مزدلفة - 00:03:58

عليه الفدية هؤلاء على كلام المؤلف عليه الفيديو لماذا عليه في الجنة قالوا لأنهم اتلاف لانه اتباع وجدنا قالوا لانه لو كانت بكرأ اتلف ذكرتها لكن هذه له اربعين سنة معه - 00:04:16

ما هي بك ويقول نعم نحمل هذا على هذا كما ترى ضعيف جداً وقالوا ان وطأ المرأة بشبهة يوجب المهر والشبه جهة فلما اوجب المهر يوجب الفدية والفرق ظاهر - 00:04:44

الوطى بشبهة اذا اوجبنا فيه المهر فالمهر لمن لكن لحق ادمي حق ادمي اما حق الله عز وجل فالله تعالى اوسع عفوا من خلقه فيسقط بالجهل طيب الثاني الصيد لو ان انسان صاد - 00:05:10

فرداً محراً في الاحرام ناسياً عليك الجزم لماذا؟ قالوا لانه اتلاف والاتلاف يستوي فيه الجاهل والناسي فنقول نعم اتلاف حق الادمي واضح انه يصل فيه الجهل والناس لكن اذا كان الحق لله - 00:05:42

وقد عفا عز وجل عن عباده اذا وقع منه وقعت منه مخالفة نسياناً كيف نزيل وكيف نلزمه والايام صريحة ومن قتله منكم متعمداً وهذا

لم يتعمد نسي انه محرم او نسي ان ان الصيد حرام - 00:06:14

هذا نعم ما هو اللي بيقول لانه اتلاء طيب تقليد تقديم الظهر لو ان انسان مثل ما يفعل بعض الناس الان يغضد قفوره ولا لا يشوفون الناس نعم انسان ناسي قام بعض الظهر وبعض الابهام - 00:06:40

دبابة ثم الوسطى ثلاث ثلاثين دم بيندم وهو ناس فقال له صاحبه لهم ليش نسيتم اني محرم يقول يلزمك يلزمك شاب وهو ناسي ليش قالوا لانه وش يسوى الظهر نعم لا شيء - 00:07:06

بل انتم تقولون اننا الحقنا تحريم حلق الاذكار بالترفة بالطيب ونحوه والطيب تقولون انه اذا تطيب ناسيا لا شيء عليه فمن عجب ان يكون الفرع اشد من من الاصل ومعلوم لكل احد - 00:07:40

ان الاظفار ما لها قيمة واننا ان منعنا منها فمن اجل ايش الترفة والترفع من اقوى ما يكون ترفة الطيب وقد سقطت فديته بالنسیان فهذا من باب اولى طيب اه - 00:08:05

والحلق لو ان انسان نسي وحلق شعرة من نعم شعر من رأسه واقله كم كلام الفقراء رحمهم الله او من اي بدن او من اي مكان من بدن ناسيما فعليه الفدية. لماذا - 00:08:29

قال لانه يقال هذا اتلاف ما لا قيمة له بل اتلاف ما ينبغي اتلافه احياناً تشعر الان هو الابط مثلاً اذا قمنا بالتعيم فالحاصل يا اخواننا انك ان القول الضعيف - 00:08:51

كلما قلبته ازداد ضعفاً وتبيّن انه ليس له اصول ينبغي عليه وعندنا قاعدة والحمد لله اعظم من الجبل واقوى من الحجارة وهي قول الله تبارك وتعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسيينا او اخطأنا - 00:09:09

فقال الله تعالى قد فعلت وما دام هذا كلام الله عز وجل فلا قول لاحد بعد قول الله ورسوله ثم قال وكل هدي او اطعام نعم يا اهل تبعت اذا رجع اذا رجعت نعم اذا رجع الى - 00:09:33

الظاهر لانه واجب على التراحم انه واجب على التراخي لكن ينبغي ان يبادر لان الانسان لا يدرى ما يعرض له المرأة مكان لي حاجة ايش؟ منهجه ما هي الحاجة - 00:09:56

لبس القفازين للمرأة لحاجة ما هي الحاجة ايش ها مم يا مال تستر بكم العباتي نعم لا عجز خمس نرجع في الهيبة ولا لا؟ هنا طيب نعم محمد المحصول اذا رد الى وطنه باحرامه - 00:10:22

ما يرد لانه المحصور اذا تعذر عليه الوصول الى مكة يتحلل يلبس ثيابه العادية ويدبح الاهلي للمخالفات هذى محصر يتحلل والحمد لله ومثل هؤلاء الذين يفعلون مخالفات ينبغي لهم ان - 00:11:04

يشتبه ان جسني حابس فمحلي حيث عبستني من اجل ان لا يلزمهم دم ثم هذه المخالفات يا اخوان انا اعجب من بعض الناس لكن احب شيء الى الانسان ما منع - 00:11:34

تجده لولا المرء يمكن ما حج و اذا كان ممنوعاً مخالفة ولاة الامور محرمات الا فيما يجب كما يجب لا يمكن ان ان يطاعون فيه ان يطاعوا فيه واما ما لا يجب - 00:11:51

فاذ نظمت الحكومة تنظيمها فيه راحة الخلق فهذا حق ان ان يمتنع الناس منه والحمد لله ما دام الحج نفلاً وطاعة ولی الامر واجب وكما قلنا لكم قبل ليلة انا اذا اطعنا ولی الامر لا نطيعهم لأنهم بشر هم مثلنا - 00:12:12

لكن نطيعهم لأنهم اولئك امورنا وقد امرنا الله بطاعته في غير المعصية نعم نعم اذا اختار الانسان من الصيام ويصوم عن كل انا طعامك من ستين يوم نصف نصف الصاع - 00:12:39

ها يقولون ان البر احسن من من من من غيره وان قيمة الصاع من البر تعادل قيمة الصاعين من التمر او اكثراً وهذا شأن الخلاف فيه معروف فان معاوية رضي الله عنه لما قدم المدينة - 00:13:12

قال ارى مدین من هذی تساوی صاعاً فتبعه الناس بهذا ولكن بعض الصحابة قال انا لا اتبعه انا لا ازال اخرجه كما كنت اخرجه على عهد النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم - 00:13:36

ومنهم ابو سعيد الخدري رضي الله عنه نعم جمعة يبقى لازم اذا لزم المحرم بفعل محظور والفدية تختلف طبعا من موضع الى موضع ومن زمن الى زمن. ربما اذا اخر - [00:13:53](#)

شراء الفيزياط رخص بعض الثمن او قل بعض الثمن وهل لو اني اعتقدت الى متى ؟ الى ما بعد الحج الى ما بعد الحج هذا اذا كان الهدي يجب ان يذبح في ايام - [00:14:13](#)

الذبح وهي يوم العيد تنتهي من بعده فلا يجوز ان يؤخر ولو اخر متعمدا لم يجزئه واما اذا لم يكن كذلك مثل فعل المحظور فله ذلك لكنه لا لا ينبغي ان يفعل الا اذا كانت الدراما اللي معه قليلة - [00:14:29](#)

ويخشى ان يضيق عليه لا ما في بلد الى بلد ما في بتذبحه هناك افريقيا ولا بحمل طارق لا هذا في مكة دم الاحصار حيث وجد الاحصار ولهذا ذبح النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم هديه - [00:14:51](#)

في في الحديبية فعل المحظور في مكانه ويجوز في مكة ترك الواجب لازم في مكة هدي التمتع والقرآن لازم في مكة وانتبهوا ان ما يجب وسيأتينا ان شاء الله لكن اخونا الجمعة استعجل - [00:15:11](#)

سيأتينا ان ان مكان الذبح في هذه التمتع والحرم ولذلك لو ذبح الانسان هدي التمتع في عرفة ما يجزم وهذا قد يفعله بعض الناس يقول من فيها ضيق بروح اطلع برا اذبحه في في عرفة واجي واتي وادخل بنا الى منى - [00:15:34](#)

هذا لا يجوز له مكان معين جزاء الصيد كذلك لابد ان يكون في الحرم ارفع وجهك اللي بيسأل. نعم اذا خطب الانسان في الحج جاهلا نعم لا يعقد عليه ينتظر حتى يحل من نسكه - [00:15:58](#)

ثم يعقد عليها اي نعم لو تزوج لوجب عليه عدل كما لو صام قضاء رمضان في ايام التشريق جاهلا فانه يلزمها اعادة المصائب نعم او اي نعم لما سمعت حديث كابن عجرة - [00:16:25](#)

مضطرون على اكوازهم الفدية كيف؟ المحظور الذي ارتكبه في الاسلام قيمة الشعر هذا الشع ما له قيمة لكن انتهاك المحظور على النسيان وعلى الجهل لان المضطرب يفعله متعمدا لمصلحته لمصلحة نفسه - [00:17:05](#)

نعم ارفع يدك جزاك الله خير ايش رأيك ارفع يدك يلا بعض الحيوانات يا شيخ التي يجوز اصطيادها تعيش في البر وفي البحر. تمام فماذا يقول يعني الحكم فيها؟ مثل ايش - [00:17:37](#)

البط هو يعيش في البحر في بطنه ها يوم صحيح لكن ما يعيش في البحر لا لو انا غير ما سمعت لكن في شيء يعيش هنا وهناك يقول العلماء رحمهم الله انه اذا كان يعيش في البر والبحر فيغلب جانب الحضر يصير ممنوع - [00:17:58](#)

فعلا ينفع الانسان خاصة يوم العيد والذي بعده بعض الناس ويتركون على مكانه وما ان لا يجزئ هذى مسألة سمعتموها بعض الناس يذبح الهدي في مني ويتركه ولا احد يأخذهم - [00:18:26](#)

نقول لا يجزئ لانه يجب ان يطعم منها القراء اطعم يجب والحقيقة ان الناس يعني يتذرون ذلك اما كسلا واما تعبا لانه مع الزحام الشديد يتعب ولكن نقول الحمد لله الامر واسع اقطع يدها - [00:18:49](#)

او رجلها خذها معك واي فقير زوجها اعطها ايها ويكفي فهمت - [00:19:13](#)